

حُكْمُ السِّفُورِ وَالْجَابِ وَنَكَاحُ الشَّغَارِ

لِسَمَّاحةِ الشَّيْخِ
عَبْدِ الرَّزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ

الرَّئِيسُ الْعَامُ
لِإِدَارَاتِ الْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ وَالدُّعَوةِ وَالْإِرْشَادِ

مَكْتبَةُ الْمَعَارِفِ
الرِّيَاضُ

الطبعة الخامسة

عام ١٤٠٥ / ١٩٨٥

نصيحة وتنبيه

على مسائل في النكاح

مخالفة للشرع

تأليف

سماحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الرئيس العام لادارات البحوث العلمية

والافتاء والدعوة والارشاد

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز الى من يطل
عليه من المسلمين وفقني الله وإياهم لمعرفة الحق
واتباعه آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أما بعد فالداعي لهذا الكتاب هو التنبيه على مسائل في النكاح مخالفة للشرع قد وقع فيها كثير من الناس، منها نكاح الشغار، وهو أن يزوج الرجل إبنة أو أخته أو غيرها من له الولاية عليه على أن يزوج إلا خرأ أو يزوج ابنته أو ابن أخيه ابنته أو أخته أو بنت أخيه أو نحو ذلك. وهذا العقد على هذا الوجه فاسد سواء ذكر فيه مهر أم لا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وحذر منه، وقد قال الله

عالی (وما آتاکم الرسول فخذدوه وما نهاكم عنه
فانتهوا) وفي الصحيحين عن ابن عمر أن النبي صلی ^{الله} عليه وسلم نهى عن الشغار. وفي صحيح مسلم عن
بی هريرة أن الرسول صلی الله عليه وسلم نهى عن
لشغار قال (والشغار أَن يَقُولُ الرَّجُلُ زَوْجِي ابْنَتُكَ
وَأَزْوَجُكَ ابْنَتِي أَوْ زَوْجِي أَخْتُكَ وَأَزْوَجُكَ
أَخْتِي) وقال عليه الصلاة والسلام (لا شغار في
الاسلام) فهذه الأحاديث الصحيحة تدل على تحريم
لکاح الشغار وفساده وأنه مخالف لشرع الله، ولم يفرق
لنبي صلی الله عليه وسلم بين ما سمي فيه مهر ومال
سم فيه شيء. وأما ما ورد في حديث ابن عمر من
تفسير الشغار بأن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه
لآخر ابنته، وليس بينها صداق فهذا التفسير قد ذكر
هل العلم أنه من كلام نافع الراوي عن ابن عمر،
لي sis هو من كلام النبي صلی الله عليه وسلم، وقد
سره النبي صلی الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة
سأتقدم، وهو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته على أن

يزوجه الآخر ابنته أو أخته، ولم يقل وليس بية صداق فدل ذلك على أن تسمية الصداق أو عدمها أثر لها في ذلك، وإنما المقتضى للفساد هو اشترا المبادلة. وفي ذلك فساد كبير لأنه يفضي إلى اجتناب النساء على نكاح من لا يرغبن فيه ايثاراً لمصلحة الأولياء على مصلحة النساء. وذلك منكر وظالم للنساء، ولأن ذلك أيضاً يفضي إلى حرمان النساء من مهور أمثالهن كما هو الواقع بين الناس المتعاطين له العقد المنكر إلا من شاء الله، كما أنه كثيراً ما يفضي إلى النزاع والخصومات بعد الزواج، وهذا من العقوبات العاجلة لمن خالف الشرع وروى أحمد وأداود بأسناد صحيح عن عبد الرحمن ابن هرمزأ العباس بن عبد الله بن عباس أنكح عبد الرحمن بـ الحكم ابنته وأنكحه عبد الرحمن ابنته وقد كانا جعلا صداقاً فكتب أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه إلى أمير المدينة مروان بن الحكم أيام بالتفريق بينهما، وقال في كتابه: هذا الشغار الذي نـ


عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذه الحادثة التي وقعت في عهد أمير المؤمنين معاوية توضح لنا معنى الشغار الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم في الأحاديث المتقدمة، وأن تسمية الصداق لا تصح النكاح ولا تخرجه عن كونه شغاراً، لأن العباس بن عبد الله وعبد الرحمن بن الحكم قد سمي صداقاً ولكن لم يلتفت معاوية رضي الله عنه إلى هذه التسمية وأمر بالتفريق بينها وقال هذا هو الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاوية رضي الله عنه أعلم باللغة العربية وبمعاني أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم من نافع مولى ابن عمر رضي الله عن الجميع، ومن المسائل المنكرة في النكاح ما يفعله بعض الناس من اجبار ابنته أو أخته أو بنت أخيه على نكاح من لا ترضي بنكاحه، وذلك منكر ظاهر وظلم للنساء لا يجوز للأب ولا لغيره من الأولياء أن يتغطى به لما في ذلك من ظلم النساء ومخالفة السنة الثالثة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن

تزويج النساء الا باذنهن، في الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن). قالوا يا رسول الله وكيف أذنها قال (أن تسكت). وفي صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (والبكر يستأذنها أبوها وادتها صماتها). والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ويستثنى من هذا تزويج الرجل ابنته التي لم تبلغ تسع سنين بالكافء اذا رأى المصلحة لها في ذلك بغير اذنها لكونها

لا تعرف مصالحها، ويدل لذلك تزويج الصديق ابنته عائشة أم المؤمنين للنبي صلى الله عليه وسلم وهي دون التسع بغير اذنها. فالواجب على كل من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتقي الله في كل أمره وأن يحذر ما نهى الله عنه ورسوله في النكاح وغيره وفي اتباع الشريعة والتمسك بهدي الرسول صلى الله عليه وسلم خير الدنيا والآخرة والسعادة الأبدية، جعلني الله

وأياكم من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.
وكم جرى بسبب اجبار النساء على من لا يرضين به
في النكاح من فتن ومشاكل وشحناه وخصومات
وذلك بعض ما يستحقه من خالف الشريعة المطهرة
وتابع هواه. نسأل الله العافية مما يخالف رضاه، ومن
السائل المنكرة في هذا ما يتعاطاه الكثير من البدية
وبعض الحاضرة من حجر ابنة العم ومنعها من
التزوج بغيره وهذا منكر عظيم وسنة جاهلية وظلم
للنساء. وقد وقع بسببه فتن كثيرة وشروع عظيمة من
شحناه وقطيعة رحم وسفك دماء وغير ذلك، فالواجب
على من يخاف الله أن يحذر ذلك ويحذر أقاربه، وقد
أرشد الرسول صلى الله عليه وسلم الى استئذان النساء
وأن لا يزوجن الا برضاهن. فالواجب على الأولياء
أن ينظروا في مصلحة النساء وأن لا يزوجوهن إلا
بالأكفاء ديناً وخلقًاً بعد اذنن، وبذلك تبرأ الذمة
ويسلم الأولياء من العهدة. والله المسئول أن يصلح

أحوال المسلمين وأن يمن عليهم بالفقه في دينه
والتواصي بطاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم
وأن يصلح ولاتهم وينحهم البطانة الصالحة انه على
كل شيء قدير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآلـه وصحبه .



رسالة

بحث في

مسائل الحجاب والسفور

لسمحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء

والدعوة والارشاد

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز الى من يراه من المسلمين سلك الله بي وهم سبيل الاستقامة وأعادني وإياهم من أسباب الخزي والندامة آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته: أما بعد فلما يخفي عليكم أيها المسلمين ما عمت به البلوى في كثير من البلدان من تبرج الكثير من النساء وسفورهن وعدم تحجبهن من الرجال وابداء الكثير من زينتهن التي حرم الله عليهن ابداءها، ولا شك أن ذلك من المنكرات العظيمة والمعاصي الظاهرة ومن أعظم أسباب حلول العقوبات ونزول النقمات لما يترب على التبرج والسفور من ظهور الفواحش وارتكاب الجرائم وقلة الحياء وعموم الفساد.

فاتقوا الله أيها المسلمون وخذوا على أيدي سفهائكم

وامنعوا نساءكم مما حرم الله عليهن والزموهن التحجب
والسترة واحذروا غضب الله سبحانه وعظيم عقوبته فقد
صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن الناس اذا
رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه) وقد
قال الله سبحانه في كتابه الكريم (لعن الذين كفروا من
بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما
عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه
لبيس ما كانوا يفعلون) وفي المسند وغيره عن ابن مسعود
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية ثم
قال (والذي نفسي بيده لتأمنن بالمعروف ولتنهون عن المنكر
ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنه على الحق أطراً أو
ليضر بن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما
لعنهم) وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (من
رأى منكم منكراً فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه
فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان) وقد أمر الله
 سبحانه في كتابه الكريم بتحجب النساء ولزموهن البيوت
 وحذر من التبرج والخضوع بالقول للرجال صيانة لهن عن

الفساد وتحذيراً لهن من أسباب الفتنة فقال تعالى (يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولًا معروفاً وقرن في بيتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله) الآية، نهى

سبحانه في هذه الآيات نساء النبي الكريم أمهات المؤمنين وهن من خير النساء وأظهرهن عن الخضوع بالقول للرجال وهو تلبيس القول وترقيقة لثلا يطمع فيهن من في قلبه مرض شهوة الزنا ويظن أنهن يوافقنه على ذلك وأمر بذرومهن البيوت ونهاهن عن تبرج الجاهلية وهو اظهار الزينة والمحاسن كالرأس والوجه والعنق والصدر والذراع والساقي ونحو ذلك من الزينة لما في ذلك من الفساد العظيم والفتنة الكبيرة وتحرييك قلوب الرجال الى تعاطي أسباب الزنا واذا كان الله سبحانه يحذر أمهات المؤمنين من هذه الأشياء المنكرة مع صلاحهن وآيمانهن وطهارتهن فغيرهن أولى وأقوى بالتحذير والإنكار والخوف عليهن من أسباب الفتنة عصمنا

الله واياكم من مضلات الفتنة ويدل على عموم الحكم لهن ولغيرهن قوله سبحانه في هذه الآية (وأقمن الصلاة وأتين الزكاة وأطعن الله ورسوله) فان هذه الأدلة وامر أحكام عامة لنساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن وقال عز وجل (واذا سألموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوهم) فهذه الآية الكريمة نص واضح في وجوب تحجب النساء عن الرجال وتسترهن منهم وقد أوضح الله سبحانه في هذه الآية أن التحجب أطهر القلوب الرجال والنساء وأبعد عن الفاحشة وأسبابها وأشار سبحانه إلى أن السفور وعدم التحجب خبث ونجاست وأن التحجب طهارة وسلامة .

فيما معشر المسلمين تأدبو بتأديب الله وامتثلوا أمر الله والزموا نساءكم بالتحجب الذي هو سبب الطهارة ووسيلة النجاة والسلامة . وقال عز وجل (يا أيها النبي قل لا زواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدْنِين عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَعْرَفُنَّ فَلَا يَؤْذِنَّ وَكَانَ اللَّهُ

غفوراً رحيمـاً) والجلابيب جمع جلبـاب والجلباب هو ما تضعه المرأة على رأسها للتحجب والتستر به أمر الله سبحانه جميع نساء المؤمنين بادناء جلابيبـهن على محسنهـن من الشعور والوجه وغير ذلك حتى يعرفن بالعفة فلا يفتـن ولا يـفتن غيرهن فيـذـيهـن قال على بن أبي طلحـة عن ابن عباس أمر الله نساء المؤمنـين اذا خرجـن من بيوتهـن في حاجةـ أن يـغضـين وجـوهـهن من فوق رؤوسـهن بالجلـابـيب و يـبـدـين عـيـناً وـاحـدة وقال محمدـ بنـ سـيرـين سـأـلتـ عـبيـدةـ السـلـمـانـيـ عن قولـ الله عـزـ وـجـلـ (يـدـنـيـنـ عـلـيـهـنـ مـنـ جـلـابـيـهـنـ) فـغـطـىـ وـجـهـهـ وـرـأـسـهـ وأـبـرـزـ عـيـنـهـ الـيـسـرىـ.. ثم أـخـبـرـ اللهـ سـبـحـانـهـ أـنـهـ غـفـورـ رـحـيمـ عـما سـلـفـ من التـقـصـيرـ فيـ ذـلـكـ قـبـلـ النـهـيـ وـالـتـحـذـيرـ مـنـ سـبـحـانـهـ وقالـ تـعـالـىـ (وـالـقـوـاعـدـ مـنـ النـسـاءـ الـلـاتـيـ لـاـ يـرـجـونـ نـكـاحـاـ فـلـيـسـ عـلـيـهـنـ جـنـاحـ أـنـ يـضـعـنـ ثـيـابـهـنـ غـيرـ مـتـبـرـجـاتـ بـزـيـنـةـ وـأـنـ يـسـتـعـفـفـنـ خـيـرـهـنـ وـالـلـهـ سـمـيـعـ عـلـيـمـ). يـخـبـرـ سـبـحـانـهـ أـنـ القـوـاعـدـ مـنـ النـسـاءـ وـهـنـ العـجـائزـ الـلـاتـيـ لـاـ يـرـجـونـ نـكـاحـاـ لـاـ جـنـاحـ عـلـيـهـنـ أـنـ يـضـعـنـ ثـيـابـهـنـ

عن وجوههن وايديهن اذا كن غير متبرجات بزينة فعلم بذلك أن المتبرجة بالزينة ليس لها أن تضع ثورها عن وجهها و يديها وغير ذلك من زينتها وأن عليها جناحاً في ذلك ولو كانت عجوزاً لأن كل ساقطة لها لاقطة ولأن التبرج يفضي الى الفتنة بالمتبرجة ولو كانت عجوزاً فكيف يكون الحال بالشابة والجميلة اذا تبرجت لاشك أن اثمنها أعظم والخناج عليها أشد والفتنة بها أكبر وشرط سبحانه في حق العجوز أن لا تكون من يرجو النكاح وما ذاك والله أعلم ، إلا لأن رجاءها النكاح يدعوها الى التجمل والتبرج بالزينة طمعاً في الازواج فنهيت عن وضع ثيابها عن محاسنها صيانة لها ولغيرها من الفتنة ثم ختم الآية سبحانه بتحريض القواعد على الاستعفاف وأوضح أنه خير لهن وإن لم يتبرجن فظهر بذلك فضل التحجب والتستر بالثياب ولو من العجائز وأنه خير لهن من وضع الثياب فوجب أن يكون التحجب والاستعفاف عن اظهار الزينة خير للشابات من باب أولى وأبعد لهن عن أسباب الفتنة وقال تعالى: (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وحفظوا فروجهم ذلك أذكي لهم

ان الله خبير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من
أبصارهن ومحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما
ظهر منها وليس بضر بن بخمرهن على جيوبهن
ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن أو آباء بعولتهن
أو أبناءهن أو بناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو
بني إخواتهن أو نسائهم أو ما ملكت ايمانهن أو التابعين
غير أولي الأربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا
على عورات النساء ولا يضر بن بأرجلهن ليعلم ما
يخفي من زينتهن وتبوا الى الله جمِيعاً أيها المؤمنون
لعلكم تفلحون).

أمر الله سبحانه في هاتين الآيتين الكرمتين المؤمنين
والمؤمنات بغض الابصار وحفظ الفروج وما ذاك الا لعظم
فاحشة الزنا وما يترب عليها من الفساد الكبير بين المسلمين
ولأن اطلاق البصر من وسائل مرض القلب ووقوع
الفاحشة وغض البصر من أسباب السلامة من ذلك لهذا
قال سبحانه (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ومحفظوا
فروجهم ذلك أزكي لهم إن الله خبير بما يصنعون) فغض

البصر وحفظ الفرج أزكي للمؤمن في الدنيا والآخرة
واطلاق البصر والفرج من أعظم أسباب العطب والعذاب
في الدنيا والآخرة نسأل الله العافية من ذلك وأخبر عز وجل
أنه خبير بما يصنع الناس وانه لا يخفى عليه خافية وفي ذلك
تحذير للمؤمنين من ركوب ما حرم الله عليهم والاعراض عما
شرع الله لهم وتذكير لهم بأن الله سبحانه يراهم و يعلم
أفعالهم الطيبة وغيرها كما قال تعالى (يعلم خائنة الأعين
وما تخفي الصدوق) وقال تعالى (وما تكون في شأن وما
تتلوا منه من قرآن ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم
شهوداً اذ تفيفون فيه). فالواجب على العبد أن يحذر ربـه
وأن يستحي منه أن يراه على معصيته أو يفقده من طاعته
التي أوجب عليه ثم قال سبحانه (وقل للمؤمنات
يغضضن من أبصارهن وتحفظن فروجهن) فأمر
المؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج كما أمر المؤمنين بذلك
صيانة لهن من أسباب الفتنة وتحريضاً لهن على أسباب
العفة والسلامة ثم قال سبحانه (ولا يبدين زينتهن الا ما

ظهر منها) قال ابن مسعود رضي الله عنه (ما ظهر منها) يعني بذلك ما ظهر من اللباس فان ذلك معفوع عنہ و مراده بذلك رضي الله عنه الملابس التي ليس فيها تبرج و فتنة . وأما ما يروى عن ابن عباس رضي الله عنها أنه فسر (ما ظهر منها) بالوجه والكفين فهو محمول على حالة النساء قبل نزول آية الحجاب وأما بعد ذلك فقد أوجب الله عليهن ستراً جمِيعاً كما سبق في الآيات الكريمة من سورة الأحزاب وغيرها . ويدل على أن ابن عباس أراد ذلك ما رواه علي بن أبي

طلحة عنه أنه قال أمر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب و يبدين عينا واحدة وقد نبه على ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم والتحقيق وهو الحق الذي لا ريب فيه وأما ما رواه أبو داود في سننه عن عائشة رضي الله عنها أن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاقة فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال

(يا أسماء إن المرأة اذا بلغت الحيض لم تصلح أن منها
لا هذا وهذا) وأشار الى وجهه وكفيه . فهو حديث
ضعيف الاسناد لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه
من روایة خالد بن دريك عن عائشة وهو لم يسمع منها فهو
نقاطع وهذا قال : أبو داود بعد روایته لهذا الحديث هذا
رسُلُّ، خالد لم يدرك عائشة .. ولأن في اسناده سعيد بن
شير وهو ضعيف لا يحتاج بروایته .. وفيه علة أخرى ثالثة
هي عنعننة قتادة عن خالد بن دريك وهو مدلس.

معلوم ما يترتب على ظهور الوجه والكفين من الفساد
الفتنة وقد تقدم قوله تعالى (وَاذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مُتَاعِّاً
أَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) ولم يستثن شيئاً وهي آية
حكمة فوجب الأخذ بها والتعويل عليها وحمل ما سواها عليها
الحكم فيها عام في نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن
ن نساء المؤمنين وتقدم في سورة النور ما يرشد الى ذلك وهو
ذكره الله سبحانه في حق القواعد وتحريم وضعهن الثياب
بشرطين أحدهما كونهن لا يرجون النكاح والثاني عدم

التبرج بالزينة وسبق الكلام على ذلك وان الآية المذكورة
حجۃ ظاهرة وبرهان قاطع على تحريم سفور النساء وتبرجهن
بالزينة ولا يخفى ما وقع فيه النساء اليوم من التوسع في
التبرج وابداء الحسن فوجب سد الذرايع وحسم الوسائل
المفضية الى الفساد وظهور الفواحش ومن اعظم اسباب
الفساد خلوة الرجال بالنساء وسفرهم بهن من دون محرم
وقد صح عن النبي صلی الله علیه وسلم أنه قال (لا تساو
امرأة الا مع ذي محرم ولا يخلون رجال بامرأة الا ومعه
ذو محرم) وقال صلی الله علیه وسلم (لا يخلون رجالا
بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما) وقال صلی الله علیه
 وسلم (لا يبيتن رجل عند امرأة الا أن يكون زوجاً أو
 محرماً) رواه مسلم في صحيحه فاتقوا الله أیها المسلمون وخذ
 على ايدي نسائكم وامنوهن مما حرم الله علیهن من السفه
 والتبرج واظهار الحسن والتتشبه بأعداء الله من اليهود
 والنصارى وسائر الكفرة ومن تشبه بهم واعلموا
 السکوت عنهن مشاركة لهن في الأثم و تعرض لغضب الله
 وعموم عقابه عافانا الله واياكم من شر ذلك ومن أغنى

الواجبات تحذير الرجال من الخلوة بالنساء والدخول عليهن
والسفر بهن بدون حرم لأن ذلك من وسائل الفتنة والفساد
وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (ما تركت
بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) وقال صلى الله
عليه وسلم (إن الدنيا حلوة خضرة وأن الله مستخلفكم
فيها فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان
أول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء) وقال عليه
الصلوة والسلام (رب كاسية في الدنيا عارية في
الآخرة) وقال صلى الله عليه وسلم (صنفان من أهل
النار لم أرهما بعد نساء كاسيات عاريات مائلات
ميلات رؤوسهن كأسنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة
ولا يجدن ريحها ورجال بأيديهم سياط كاذناب البقر
يضربون بها الناس) وهذا تحذير شديد من التبرج والسفور
ولبس الرقيق والقصير من الثياب والمليل عن الحق والعفة
وامالة الناس الى الباطل وتحذير شديد من ظلم الناس
والتعدي عليهم ووعيد من فعل ذلك بحرمان دخول الجنة
نسأل الله العافية من ذلك ومن أعظم الفساد تشبيه الكثير

من النساء بنساء الكفار من اليهود والنصارى ومن تشبه بهم في لبس القصير والرقيق من الثياب وابداء الشعور والمحاسن . وقد قال صلى الله عليه وسلم (من تشبه بقوم فهو منهم) ومعلوم ما يتربى على هذا التشبه وهذه الملابس القصيرة التي تجعل المرأة شبه عارية من الفساد والفتنة ورقة الدين وقلة الحياء فالواجب الحذر من ذلك غاية الحذر ومنع النساء منه والشدة في ذلك لأن عاقبته وخيمة وفساده عظيم ولا يجوز التساهل في ذلك مع البنات الصغار لأن تربيتهن عليه يفضي الى اعتيادهن له وكراهتهن لما سواه اذا كبرن فيقع بذلك الفساد والخذور والفتنة الخوفة التي وقع فيها الكبيرات من النساء .

فاتقوا الله عباد الله واحذروا ما حرم الله عليكم وتعاونوا على البر والتقوى وتواصوا بالحق والصبر عليه واعلموا أن الله سبحانه سائلكم عن ذلك ومجازيكم على أعمالكم وهو سبحانه مع الصابرين ومع المتقين والحسنين فاصبروا وصابروا واتقوا الله واحسنوا إن الله يحب

المحسنين. ولا ريب أن الواجب على ولادة الأمور من الامراء والقضاة والعلماء ورؤساء الهيئات وأعضاء الهيئات أكبر من الواجب على غيرهم والخطر عليهم أشد والفتنة في سكوت من سكت منهم عظيمة ولكن ليس انكار المنكر خاصاً بهم بل الواجب على جميع المسلمين ولا سيما أعيانهم وكبارهم وبالأخص أولياء النساء وأزواجهن انكار هذا المنكر والغلظة فيه والشدة على من تساهل في ذلك لعل الله سبحانه يرفع عنا ما نزل من البلاء ويهدينا ونساعنا الى سواء

السبيل وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (ما بعث الله من نبي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسننته ويهدون بأمره ثم أنها تختلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون ويفعلون مالا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) وأسائل الله أن ينصر دينه ويعلي كلمته وأن يصلح ولادة أمينا ويقمع بهم الفساد

وينصر بهم الحق ويصلح لهم البطانة وأن يوفقنا وإياكم
وإياهem وسائر المسلمين لما فيه صلاح العباد والبلاد في
العيش والمعاد انه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير
وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وآلـه
وصحبـه ومن تبعـهم باحسـان الى يوم الدـين .
والسلام عليـكم ورحـمة الله وبرـكاتـه ،

عبد العزيز بن عبد الله بن باز
الرئيس العام لادارات البحوث
العلمية والافتاء والدعوة والارشاد